

قرار تنظيمي رقم 66 بتاريخ 11 ابريل 2005

يتعلق بتنظيم السير و الجولان ببعض شوارع و أزقة المدينة

إن رئيس المجلس البلدي للعيون .

- * بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.297 الصادر في 25 رجب 1423 (2002/10/03) بتنفيذ القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي .
- * بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 03 جمادى الأولى 1337 (24 دجنبر 1918) القاضي بتأسيس عقوبة عامة لمخالفي قرارات الباشوات و القواد .
- * بناء على الظهير الشريف عدد 89.69.1 بتاريخ 23 ذو القعدة 1391 (31 يناير 1971) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية و شرطة السير و الجولان .
- * بناء على القرار البلدي رقم 31 الصادر بتاريخ 12 ابريل 1979 المتعلق بتنظيم السير و المرور بمدينة العيون .
- * بناء على القرار الجبائي رقم 23 الصادر بتاريخ 1991/03/25 كما تم تعديله و تكميمه بموجب القرار رقم 53 بتاريخ 2003/09/29 المحدد لنسب الرسوم المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الحضرية للعيون .
- * بناء على توصيات لجنة السير في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2004/12/31 .
- * بناء على توصيات لجنة السير في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2005/01/07 .
- * بناء على توصيات لجنة السير في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2005/01/14 .
- * بناء على توصيات لجنة السير في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2005/01/28 .

- * بناء على توصيات لجنة السير في اجتماعها المنعقد يوم 2005/02/11 .
- * بناء على محضر مداوات المجلس البلدي للعيون خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 2005/02/14 .

يقرر

الفصل الأول :

* يمنع الوقوف بالأماكن التالية:

- زنقة زاوية الشيخ قدوما من شارع اسكيكيمة في اتجاه شارع مزوار
- مدخل الزنقة 26 في اتجاه شارع محمد سالم بيذا .
- أمام المقاطعة الحضرية الرابعة عشر باستثناء سيارات المصلحة.
- " " السابعة باستثناء سيارات المصلحة.
- " " الثامنة " " "
- " " قرب واجهة المحمول الكهربائي الكائن بشارع مكة بالحي الإداري .

الفصل الثاني :

* توضع علامة قف بالأماكن التالية :

- منتهى زنقة الجيزة دخولا إلى شارع جمال الدين الأفغاني بحي الفتح
- ملتقى شارع احمد الهيبة مع شارع عمر المختار .
- بمنتهى شارع طرابلس دخولا إلى شارع الحسن الأول .
- بمنتهى شارع حضر موت دخولا إلى شارع الحسن الأول .
- بمنتهى شارع الشام دخولا إلى شارع الحسن الأول .
- بشارع بيت المقدس دخولا إلى شارع الشام على مستوى ساحة جدة .

- بمنتهى شارع البئر الجديد دخولا إلى شارع الحزام على مستوى بناية دائرة

الأمن الوطني .

- وضع علامة قف بكل الأزقة المؤدية إلى شارع الحزام .

- مدخل تجزئة الراحة قدوما من حي القدس .

- ملتقى شارع قاسم أمين و زنقة الجيزة .

الفصل الثالث :

توضع علامات انتباه المدارة بالممرات الستة المؤدية إلى مدارة العودة وتوضع

أسبقية المرور بالمدارة .

الفصل الرابع :

تنصب الأضواء الثلاثية عند ملتقى شارع مكة و زنقة الجيزة .

الفصل الخامس :

توضع حواجز تخفيف السرعة على مستوى مدرسة المرابطين في اتجاه شارع مكة .

الفصل السادس :

يستثنى من منع المرور والوقوف المنصوص عليه أعلاه الشاحنات التابعة للمجلس

البلدي اعتبارا لضرورة المصلحة .

الفصل السابع :

بالإضافة إلى العقوبات الجاري بها العمل للمخالفين لقوانين السير توضع

السيارات و الشاحنات المخالفة لهذه المقتضيات بالمحجز البلدي .

الفصل الثامن :

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى كل من الكاتب العام للجماعة و المهندس البلدي

و السلطة المحلية و الأمن الوطني كل في حدود اختصاصه .

العيون في :

رئيس المجلس البلدي

امضاء: خايومن ولد عبد الرحيم

السو ا ل ي

أشر عليه بتاريخ : 31 مارس 2005

امضاء: محمد عبد الله